172177 - يمنعها من زيارة والديها وأساء إلى أمها فطلبت الطلاق

السؤال

تزوجت من أحد أقربائي ،إنه رجل يعرف الدين ولكنه لا يعمل به ، لقد حرمني لمدة عام كامل بعد زواجنا مباشرة من رؤية أمي وأسرتي ، ولم أعصه ولم أعترض عليه حينها، فأنا المرأة التي تريد أن تكون زوجة مثالية .
لم يسبق لوالدتي أن أحبته لأنها كانت وما زالت ترى فيه مثالاً كاملاً لرجل سيء الأخلاق، لا سيّما وأنه لا يطيع والديه ، ولا يهتم لدينه ، بل ويفرط في حقوق منزله وأداء ما عليه من واجبات ، فقد بقينا زمناً طويلاً بعد الزواج نعيش في بيت شبه خالٍ من الأثاث ، وماطل في دفع مهري في حينه ، وبعد أن وضعت المولود الأول (بنت) فكرنا ذات يوم أن نخرج لشراء بعض الأغراض ، فاقترحت والدتي عليه أن يترك الطفلة لديها لأنني كنت ما زلت متعبة على إثر العملية القيصرية التي خضعت لها ، كما أن بيتنا ليس فيه ما يمكن أن توضع الطفلة عليه ، لا سرير ولا فرش..الخ. وليس في ما قالته والدتي عيب إلا أنه بادرها برد جافٍ غليظ وقال لها: لا تتدخلي في حياتنا الزوجية ، واحتدم النقاش بينهما إلى أن قال لها: اخرجي من بيتي ، فحاولت تهدئة الموقف فازداد الوضع سوءاً ، فانقض عليها ضرباً ولكماً إلى أن هددها بالقتل بالسكين التي كانت في يده ، بل إنه أراد أن يلحقها بالسيارة فيدهسها..!
كل هذا حدث في عام 2009، وقد فارقته حينها ، ومنذ ذلك الحين وعقلاء الأسرة يحاولون إعادة المياه إلى مجاريها ، ولكني لم أعد أشعر بالرغبة في العودة إليه ، وقد طلبت منه الطلاق فقال إنه ما زال يحبني ولا يريد تطليقي لا سيّما وأن بيننا طفلة الآن ، وقال إنه سيبحث عن طريقة يصلح بها ما أفسده مع والدتي والأسرة ككل ، ولكني في الحقيقة أرى أن هذا الزواج لا بركة فيه منذ البداية ، ولا يمكنني العودة في هذا الظرف لأني لو فعلت فمعنى هذا قطع العلاقة مع أمي وأبي والأسرة إلى الأبد.
لقد صليت الاستخارة فشعرت بعدها بعدم ارتياح للعودة إليه أو حتى لمجرد الحديث معه ، بل إن معدل إيماني يتناقص تلقائياً عندما أكون معه ، فما العمل؟ أريد أن أرتاح من هذا العناء وأعيش في هدوء وطمأنينة ، أرجو النصح وجزاكم الله خيراً .

الإجابة المفصلة

أولا :
لا شكّ أنّ التصرّف الذي قام به زوجك تجاه أمك تصرّف دنيء وسيء لا يصدر عن كرماء النفوس وشرفائها, ولعله كان في لحظة غضب وانفعال لم درك فيها قبح فعله .
ثانيا :
يلزم الزوج أن ينفق على زوجته بالمعروف ، ومن ذلك توفير المسكن والمأكل والمشرب والملبس ، فإذا امتنع عن النفقة أو توفير السكن المناسب ، كان هذا سببا مبيحا لطلب

الطلاق .

والأصل أنه لا يجوز للمرأة طلب الطلاق إلا عند وجود العذر المبيح لذلك ؛ لما روى أبو داود (2226) والترمذي (1187) وابن ماجه (2055) عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلَاقًا فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ) والحديث صححه الألباني في صحيح أبي داود .

والبأس : هو الشدة ، وسوء العشرة ، أو الامتناع عن الحقوق الواجبة .

وعليه فإن استقام زوجك ، وأنفق عليك بالمعروف ، وجهز السكن المناسب لك ، لزمك الرجوع إليه ، وينبغي حينئذ أن يسعى عقلاء الأسرة إلى الإصلاح بينه وبين والديك .

وليس لوالديك منعك من الرجوع إلى زوجك إذا استقام وأدى الحقوق الواجبة عليه .

والذي نراه لك : أن تمنحيه الفرصة هذه المرة ، ليحاول أن يصلح ما أفسده كما قال ، بل حاولي أنت أن تساعدي العقلاء في الإصلاح بين زوجك وأسرتك ؛ فلعل الله أن يصلح حاله ، ويحسن خلقه ، ويجمع بينكما على خير .

ثالثا :

لا ينبغي للرجل أن يمنع زوجته من زيارة أهلها ، بل ينبغي أن يعينها على برهم وصلتهم ، لكن إن منعها من الزيارة لزمها طاعته على الأرجح ، وليس له أن يمنع والديها من زيارتها أو الكلام معها ، وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم (87834) ورقم (83360) .

والله أعلم .